

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

خطبة الاستسقاء .

تنبيه : أفادنا المصنف - C - بقوله (ثم يخطب) أنه يخطب للاستسقاء وهو صحيح وهو المذهب وعليه أكثر الأصحاب منهم أبو بكر و القاضي في الروايتين و المجد وغيرهم . قال المصنف : هذا المشهور وقاله الخرقى وغيره .

قال الزركشي وقال القاضي : فحمل الرواية الأولى وقول الخرقى على الدعاء وعنه يدعو من غير خطبة نصره القاضي في الخلاف وغيره : قال ابن عقيل في الفصول : وهو الظاهر من مذهبه وذكر أيضا : أنه أصح الروايتين قال ابن هبيرة وصاحب الوسيلة : هي المنصوص عليها قال الزركشي : هي الأشهر عن أحمد وأطلقهما في المستوعب و الكافي